

تعريف بالخدمة			
اسم الخدمة	إصدار شهادة لمن يهمله الأمر		
وصف الخدمة:	طلب المحامي أو المستشار القانوني الحصول على شهادة ببيانات قيده وترخيص مكتبه لدى الدائرة.		
معلومات عامة عن الخدمة			
المستفيدين من الخدمة	المحامين والمستشارين القانونيين المقيدين ومكاتبهم		
مقدم الخدمة	إدارة شؤون المحامين والمستشارين القانونيين		
قنوات تقديم الخدمة	١ - البريد الإلكتروني: advocates@legal.dubai.gov.ae Legal.consultancy@legal.dubai.gov.ae ٢ - الحضور الشخصي لمقر الدائرة.		
زمن تقديم الخدمة:	يوم عمل	الرسوم المطلوبة:	<u>المبلغ الإجمالي هو ٢٢٠ درهم ويشمل:</u> - رسوم إصدار الشهادة - ٢٠٠ درهم. - رسم ابتكار - ١٠ درهم. - رسم معرفة - ١٠ درهم.
لغايات متابعة الطلب			
رقم التواصل المباشر:	04 353 3337	البريد الالكتروني:	advocates@legal.dubai.gov.ae Legal.consultancy@legal.dubai.gov.ae
الشروط والخطوات			
شروط الحصول على الخدمة	١ - أن يكون مقدم الطلب مقيّدًا لدى الدائرة. ٢ - بيان أسباب طلب الشهادة والجهة الموجهة إليها.		
الوثائق المطلوبة	تقديم الطلب على النموذج المعد لذلك موقعًا من مقدمه.		
خطوات/ إجراءات تنفيذ الخدمة	١ - تقديم الطلب مبنيًا في أسباب طلب الشهادة والجهة الموجهة لها. ٢ - دراسة الطلب واعتماده من قبل قسم القيد أو الترخيص. ٣ - سداد الرسوم. ٤ - تسليم أصل الشهادة.		